كلية الحقوق
قسم القانون المدني

منازعات الضمان الاجتماعي ودور لجان التحكيم

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

محمد عبد الحفيظ عبد الرحمن المناصير

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ د. محمد المرسي زهرة — **مشرفاً ورئيساً**
أستاذ القانون المدني - كلية الحقوق - جامعة عين شمس وعميد كلية الحقوق – جامعة الإمارات العربية سابقا

أ د. السيد عيد نائل — **عضواً**
أستاذ القانون المدني وعميد كلية الحقوق سابقا - جامعة عين شمس

أ د. فيصل ذكي عبد الواحد — **مشرفاً عضواً**
أستاذ ورئيس قسم القانون المدني – كلية الحقوق - جامعة عين شمس

أ د. محمد محي الدين سليم — **عضواً**
أستاذ القانون المدني - كلية الحقوق - جامعة المنوفية

١٤٣٤هـ - ٢٠١٣ م

جامعة عين شمس
كلية الحقوق

صفحة العنوان

اسم الباحث : محمد عبد الحفيظ عبد الرحمن المناصير

عنوان الرسالة : منازعات الضمان الاجتماعي
ودور لجان التحكيم

اسم الدرجـــة : دكتـــوراه

القسم التابع له : قسم القانون المدني

اسم الكليـــة : الحقـــوق

الجامعـــــة : جامعة عين شمـــس

سنة التخـــرج :

سنة المنـــــح : ٢٠١٣م

جامعة عين شمس

كلية الحقوق

رسالة دكتـــــــوراه

اسم الباحث : محمد عبد الحفيظ عبد الرحمن المناصير

عنوان الرسالة : منازعات الضمان الاجتماعي ودور لجان التحكيم

اسم الدرجـــة : دكتـــوراه

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ د. محمد المرسي زهرة — **مشرفاً ورئيساً**

أستاذ القانون المدني - كلية الحقوق - جامعة عين شمس وعميد كلية الحقوق – جامعة الإمارات العربية سابقا

أ د. السيد عيد نائل — **عضواً**

أستاذ القانون المدني وعميد كلية الحقوق سابقا - جامعة عين شمس

أ د. فيصل ذكي عبد الواحد — **مشرفاً عضواً**

أستاذ ورئيس قسم القانون المدني – كلية الحقوق - جامعة عين شمس

أ د. محمد محي الدين سليم — **عضواً**

أستاذ القانون المدني - كلية الحقوق - جامعة المنوفية

الدراسات العليا

ختم الإجازة — أجيزت الرسالة بتاريخ / / ٢٠١٣

موافقة مجلس الكلية — موافقة مجلس الجامعة

﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ
نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ
وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي
بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾

صدق الله العظيم

النمل (19)

إهـــداء

إلى من كلل العرق جبينه .... وشققت الأيام يديه

إلى من علمني أن الأعمال الكبيرة لا تتم إلا بالصبر والعزيمة والإصرار

إلى روح والدي العزيز طيب الله ثراه وأسكنه فسيح جنانه أهدي ثمرة من ثمار غرسه .

إلى روح أمي الغالية التي نذرت عمرها في أداء رسالة صنعتها من أوراق الصبر وطرزتها

في ظلام الدهر على سراج الأمل بلا فتور أو كلل

رسالة تعلم العطاء والوفاء كيف يكون

إلى روحك الطاهرة يا نبع الحنان وصاحبة الذكرى الخالدة في الوجدان أهدي لروحك

هذه الرسالة رحمك الله يا أمي الحبيبة وغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر.

إلى سندي وقوتي وملاذي بعد الله

إلى من أشد بهم أزري

إخوتي.

إلى من آنستني في دراستي وشاركتني همي، إلى التي تسكن صورتها وصوتها أجمل

اللحظات والأيام التي عشتها ، إلى من منحتني الصبر والعطاء ، إلى من آثرتني على

نفسها إلى رفيقة دربي إكراما وتقديرا ، وعرفانا بفضلها وصبرها ؛

زوجتي الغالية .

إلى المشتغلين بالطب والقانون، إلى عمال الوطن وأرجاء المعمورة...

أهدي لكم رسالتي.

شكر وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم

"واشكروا لِلّه إن كنتم إياه تعبدون"

سورة البقرة: الآية (١٧٢)

أحمد اللّه واسجد له شكرا على ما هدانا إليه وما انعم علينا به من نعم لو حاولنا عدها لما أحصيناها، وأصلي وأسلم على اشرف المرسلين سيدنا محمد ﷺ، وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه الأبرار المخلصين.

الشكر للّه وحده أولا وآخرا الذي وهبني الصحة والعقل والرشد لأصوغ هذه الأفكار فوق السطور وشددني بالصبر وأعانني على انجاز هذه الرسالة العلمية فله الحمد والشكر والثناء الحسن؛ فمن نعم اللّه علي انجازي بعونه سبحانه هذه الدراسة وهي متاهة يضل سالكها، وغمرة تعيي من اجترأ على وضع قدمه فيها أو تعجزه عن الخروج منها، وكما قال المصطفى عليه أتم صلاة وتسليم (من لم يشكر الناس لم يشكر اللّه عز وجل).

رواه الإمام أحمد في مسنده، ج٨، ٧٩٢٦، ص٦١.

وانطلاقا من آيات الذكر الكريم والتوجيه النبوي الشريف فإنني أتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى معلمي وأستاذي الفاضل العالم الجليل **الدكتور/ محمد المرسي زهرة** الذي غرس فينا حب العلم والتفاني من أجله بما يملكه من روح علمية وثابة، ما رضيت بالقليل يوما، ولا استكانت إلى الدعة، فكان لي نعم المرشد والموجه وما بخل على بجهد أو وقت، راجيا المولى عز وجل أن يجزيه عني خير الجزاء ويحميه من كل شر وبلاء ويطيل في عمره ليبقى منارة علم ومعرفة ومعين علم لا ينضب.

إلى معلمي وأستاذي الفاضل العالم الجليل **الدكتور/ فيصل ذكي عبد الواحد** الذي شرفني بقبول الإشراف على هذه الرسالة رغم ضيق وقته وكثرة مسئولياته، فكان لهذا القبول أبلغ الأثر، لما لسيادته من مكانة علمية لا تخفى، ومع ذلك لم يبخل علي بوافر التشجيع وسديد التوجيه وغزير العلم وكل ضروب العون والمساعدة وأفاض على بعلمه ووقته وجهوده وشملني برعايته بتواضع العلماء وشيم النبلاء، فلم يبخل علي بنصيحة ولم يأل جهدا ولم يدخر وسعا في إرشادي وتوجيهي وكان لملاحظاته الغنية والقيمة أبلغ الأثر في تسديد خطى البحث وإنجازه، ولسيادته الفضل بعد اللّه عز وجل في ظهور هذا العمل إلى النور، وأسأل اللّه العظيم أن يوفقه إلى ما يحب ويرضى ويجزيه عني وعن كل طالب علم خير الجزاء.

واعترافا لأهل الفضل بفضلهم، وأهل الإحسان بجودهم، وعملا بالأدب الإسلامي الرفيع في شكر المحسن على إحسانه فإنني أتقدم بالشكر الجزيل والتقدير إلى عضو المناقشة الأستاذ **الدكتور/ السيد عيد نائل** الذي تشرفت بقبوله مناقشة رسالتي لتقويم اعوجاجها وسد نقائضها وخللها، وستكون ملحوظاته موضع عنايتي وموطن رعايتي، لما لها من أثر في إغناء هذه الدراسة، وأتقدم له بوافر الشكر وعظيم التقدير لتكرمه بقبول المشاركة في لجنة الحكم على الرسالة، وتحمل عناء قراءتها، فجزاه الله عني خير جزاء سائلا المولى عز وجل أن يمنحه الصحة والعافية، ليكون منهل علم كثير الزحام.

وإلى عضو المناقشة الأستاذ **الدكتور/ محمد محي الدين سليم** الذي عرفناه فذا وأبا حانيا وبيت علم مشرعة أبوابه، ونورا يهتدى به في طريق العلم والمعرفة، أشكر له تجشمه عنا قراءة هذه الرسالة وتصحيح أخطائها وسد أخلالها، وستلقى ملحوظاته طريقها السريع إلى التنفيذ، جزاه الله عني خير الجزاء.

ولا يفوتني في هذا المقام أن أرسل تقديري وشكري وجزيل امتناني مصحوباً برفع أكف الدعاء لكل من وضع بصمة في حفايا المجهول من عون مادي أو معنوي أو دعا لي بالتوفيق السماوي شاكرا لهم حروف كلامهم ومعتذرا عن تقصيري في شكرهم. فلهم مني الشكر الجزيل على كل ما قدموه لي من مد يد العون والمساعدة على إنجاز هذه الرسالة ولما لقيت منهم من التشجيع والتوجيه والإمداد بالمراجع العربية والفرنسية الأمر الذي كان له أثر كبير في إغناء هذه الدراسة.

ويلزمني الوفاء أن أسجل شكري وتقديري الوافرين لإخوتي لما قدما لي من مساعدة، وأن أزف ثناءً مشفوعا بالشكر وعظيم الامتنان إلى زوجتي الغالية لما وفرته لي من مصادر كان لها أثرها في اغناء هذه الدراسة وإظهارها في الصورة التي ظهرت بها، وشكري وتقديري لها وعرفانا بفضلها وصبرها على ما بذلته من جهد وطول صبر على تحمل عناء البعد حتى ظهرت الرسالة إلى حيز والوجود.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين شكرًا وحمدًا على آلائه ونعمائه حمدًا يتعذر على البشرية عده وإحصاؤه؛ لذا فلا نملك إلا الخضوع والإجلال والتضرع إلى الله – سبحانه وتعالى –

﴿ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ ﴾ [1].

اللهم صل وسلم على الرحمة المهداة، والنعمة المسداة – سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام – الهادي إلى الصراط المستقيم، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبع هداه إلى يوم الدين ...، وبعد.

تتناول هذه الرسالة موضوعًا في غاية الأهمية والفائدة، وهو" منازعات الضمان الاجتماعي ودور لجان التحكيم" وقد بحثت هذا الموضوع في ظل أحكام قانون الضمان الاجتماعي الأردني، دراسة مقارنة بين قانون التأمين الاجتماعي المصري، وقانون الضمان الاجتماعي الفرنسي.

منذ أن وجد الإنسان على ظهر الأرض وهو يسعى إلى تأمين يومه وغده، فهو يعيش يومه ويفكر في غده، ويدرك أن تأمين يومه يكون بتوافر مطالب الحياة التي يحتاجها، ولا يتأتى له ذلك إلا عن طريق العمل، لذلك كان العمل هو السبيل الوحيد لحفظ وجوده، والعمل يتطلب بذل الجهد المادي والذهني، والقدرة على العمل لا تتوافر للإنسان في طفولته وتزول عنه في شيخوخته، كما أنها في الشباب عرضة للانتقاص أو الزوال لمرض أو عجز باعتبارها من حالات المخاطر الاجتماعية التي تعترض الإنسان قيد حياته،

---

[1] سورة البقرة، الآية (٣٢) .

والتي يعرفها بعضهم[1] بأنها محل حدث يجبر الإنسان على أن يتوقف عن ممارسة عمله بصفة مؤقتة أو نهائية، فهي تنحصر في تلك المشاكل التي يواجهها الفرد الذي يمارس نشاطا مهنيا، فتؤدي إلى فقده لعمله، أو إلى تحمله أعباء تنقص من مستوى معيشته.

وفي هذا الصدد، تقسم المخاطر الاجتماعية إلى نوعين رئيسَيْين أولهما المخاطر التي تتعلق بممارسة المهنة، أما النوع الثاني فهي المخاطر ذات الصبغة الإنسانية بصفة عامة.

وعلى ذلك، وحتى يتمكن الفرد من مواجهة هذه المخاطر، أصبح من الضرورة إيجاد نظام قانوني يعمل على الموازنة بين تلك الأخطار الاجتماعية والأعباء التي يتحملها في مواجهتها وقد تجسد هذا في نظام الضمان الاجتماعي بوجه عام باعتباره يشمل جميع المخاطر الاجتماعية، وفي نظام التأمينات الاجتماعية بصفة خاصة باعتباره يتدخل في تسيير المخاطر ذات الصبغة المهنية لاسيما العجز والوفاة.

ويستخدم اصطلاح التأمينات الاجتماعية بصفة عامة للدلالة على مجموعة الوسائل التي تهدف إلى تعويض أفراد المجتمع أو بعضٍ منهم نتائج مخاطر معينة توصف بأنها مخاطر اجتماعية، بحيث يمكن القول بأن وظيفة التأمينات الاجتماعية هي درء الأخطار الاجتماعية ومواجهة آثارها[2]، كما تعرف كذلك بأنها مجموع المؤسسات التي تعمل على حماية الأشخاص

---

(1) انظر، أحمد حسن البرعي، المبادئ العامة للتأمينات الاجتماعية وتطبيقاتها في القانون المقارن وتطبيقاتها في القانون المقارن، ط١، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٣، ص٢٢.

(2) انظر، محمد حسن قاسم، التأمينات الاجتماعية والنظام الأساسي، والنظم المكملة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ١٩٩٥، ص٥.

والأفراد من الآثار المترتبة على مختلف الأحداث والحالات التي تدخل وتصنف في خانة المخاطر الاجتماعية.

فإذا نظرنا إليها من زاوية النظام القانوني، يمكن القول بأن التأمينات الاجتماعية تشكل مجموع الحقوق والواجبات المتبادلة بين المكلفين في مجال الضمان الاجتماعي من جهة، وصناديق الضمان الاجتماعي من جهة أخرى أما إذا نظرنا إليها من زاوية النشاط، فإن التأمينات الاجتماعية كنظام، هي موجهة لتمويل المستفيدين منها في حال تعرضهم للأخطار التي تغطيها والمتمثلة في المرض والولادة والعجز والوفاة.

وفي كل الأحوال، فإن نظام التأمينات الاجتماعية هو نظام حديث النشأة، بدأت تظهر معالمه الأولى في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ولم ير النور إلا في بداية القرن العشرين، وبصفة خاصة إثر الأزمة الاقتصادية لعام ١٩٢٩، ولم يبدأ هذا النظام في الانتشار إلا في أعقاب الحرب العالمية الثانية وهي المرحلة التي تم خلالها سن أول التشريعات المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية وبذلك فهي حصيلة تطور تاريخي[١]، فكان لنظام الضمان الاجتماعي الأثر البالغ في تحقيق الأمن للفرد والجماعة على حد سواء، وذلك بما وفره للفرد من حماية وللجماعة من تكافل قضى على استغلال الإنسان للإنسان، وأزال أسباب الصراع الطبقي، لهذا استأثر الضمان الاجتماعي باهتمام الشعوب والحكام حتى أصبح السمة المميزة للدول المعاصرة، كما استأثر باهتمام المنظمات الإقليمية والعالمية، فدعت إلى الأخذ به المواثيق والإعلانات الدولية، وبخاصة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٤٨، الذي نص في مادته

---

[1] انظر، أحمد حسن البرعي، الوسيط في التشريعات الاجتماعية، ج٣، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠، ص٥٧.

الثانية والعشرين على أنه:" لكل إنسان باعتباره عضو في المجتمع الحق في الضمان الاجتماعي"[١].

وبذلك أصبحت منظومة التأمينات الاجتماعية في العصر الحديث إحدى أهم المنظومات التي تهدف إلى حماية المستفيدين أيا كان قطاع النشاط الذي ينتمون إليه وذلك عن طريق التكفل بجميع الأخطار الاجتماعية والمهنية التي يتعرضون لها لا سيما ما يتعلق بحالتهم الصحية التي تقلل من قدرتهم على العمل وأحيانا يصابون بعجز يتسبب في حرمانهم من ممارسة نشاطهم الأمر الذي يؤثر على وضعهم الاجتماعي وبالخصوص الوضع المالي لهم.

والملاحظ أنه بالرغم من التسهيلات التي تضمنتها قوانين التأمين الاجتماعي لا سيما ما يتعلق بالشروط الواجب توافرها في المستفيدين من هيئات الضمان الاجتماعي والعلاقة بين هذه الأخيرة وأرباب العمل ومن جهة أخرى ما يمتاز به تشريع التأمين الاجتماعي بخاصية المرونة والسرعة وإجراءات تنازعية سهلة[٢] فضلا عن المجانية التامة لجميع مراحل التقاضي، فإن قوانين التأمين الاجتماعي تأخذ بعين الاعتبار تفادي لجوء فرقاء

---

[1] الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ١٠ كانون أول/ ديسمبر ١٩٤٨، بموجب قرار الجمعية العامة رقم (٢١٧/أ) (د – ٣).

.www.un.org/ar/documents

([2]) X. Prétot, Les grands arrêts du droit de la sécurité sociale, Préface J. Rivero, Sirey, 1988, P.277. J.P. Chauchard, manuel Droit de la sécurité sociale, 2e ed., L.G.D.J., 1998, P.218.

سميرة عشايبو، تسوية المنازعات الطبية في مجال الضمان الاجتماعي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، الجزائر، ٢٠١٢، ص١٣. سماتي الطيب، المنازعات الطبية والتقنية في مجال الضمان الاجتماعي على ضوء القانون الجديد، دار الهدى، الجزائر، ٢٠١٠، ص١٨. بن صاري ياسين، منازعات الضمان الاجتماعي في التشريع الجزائري، دار هومة للنشر، الجزائر،٢٠٠٤، ص٤٥.

الخصومة إلى العدالة مباشرة لأن ذلك يتطلب آجالا وشكليات وإجراءات صعبة للغاية إضافة إلى أنه نظام إجباري، إذ ألزم المشرع جميع الأشخاص الذين يمارسون نشاطًا مهنيًا بالتسجيل والانتساب لدى هيئات التأمين الاجتماعي، لذلك تولد عن تطبيق هذا النظام واحترام قواعده من عدمه من طرف مختلف المتدخلين في الميدان سواء كانوا عمالاً أو أصحاب عمل أو ذوي حقوق عدة إشكاليات يدور مجملها حول التنازع في مجال الضمان الاجتماعي الذي يتسم في بعض الأحيان بالتعقيد نظرًا لتشعب التشريعات في هذا الميدان وكثرتها مما حدا ببعضهم للحديث عن تضخم تشريعي وكذلك الطابع التقني الذي يميزها ولتشعب الحياة المهنية للمؤمن عليهم[1] لذلك نجم عن تطبيق هذا التشريع نزاعات وخصومات مختلفة، ولا شك أن هذا التشريع الذي تبنى ظاهرة التوسع في الحماية من حيث الأشخاص المستفيدين من جهة ومن حيث المخاطر التي تغطيها من جهة أخرى أفرز من الناحية التطبيقية عدة أوضاعاً معقدة وبالتبعية أفرز هذا التوجه ظهور منظومة قانونية متميزة في مجال المنازعات التي تنشأ عن تطبيق القانون والأنظمة المتعلقة به، ولعل الإشكالية التي تثور لمعرفة هذه المنازعات بصفة مستفيضة هي ما تجعلنا نطرح التساؤل التالي: ما هي منازعات الضمان الاجتماعي؟

---

[1] راجع، ماجدة بن جعفر، اختصاص قاضي الضمان الاجتماعي، دورة دراسية حول قاضي الضمان الاجتماعي، المعهد الأعلى للقضاء، وزارة العدل وحقوق الإنسان، الجمهورية التونسية، الخميس ٢٤ ابريل ٢٠٠٣.

ويذهب جانب من الفقه[1] إلى أن المقصود بمنازعات الضمان الاجتماعي:" تلك الخلافات التي تنشأ بين المؤمن عليه وذوي حقوقه من جهة وهيئات الضمان الاجتماعي سواء الإدارية أو الطبية أو التقنية حول الحقوق والالتزامات المترتبة على تطبيق القوانين المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية وحوادث العمل وتقدير التعويضات للأمراض المهنية ونسب العجز والخبرة الطبية وغيرها من المجالات بكل ما تحمله من تعقيدات تقنية".

ومن أجل الإلمام قدر الإمكان بمعطيات وملابسات هذا النوع الجديد من النزاعات –منازعات الضمان الاجتماعي– التي أصبحت تحتل مكاناً هامًا بين مختلف أنواع القضايا المعروضة على المحاكم رغم صعوبة تحديد نطاق تطبيقها فإن هذا لا يمنعنا من التعرض لجوانب بعض المنازعات التي تثور في هذا الإطار.

لقد أفرزت العلاقة القانونية التي تنشأ بين الأطراف المتعاملة مع بعضها بعضاً في إطار قانون التأمين الاجتماعي بصفة عامة وفي إطار تأمين إصابات العمل وأمراض المهنة بصفة خاصة مجموعة من الحقوق والواجبات والإخلال بها يؤدي إلى نشوء منازعات عديدة ومتنوعة بتعدد أطراف العلاقة وتنوع التأمينات التي يغطيها فمن جانب أن العلاقة القائمة بين المؤمن عليه أو ذوي حقوقه من جهة والمؤسسة التأمينية من جهة ثانية حول الحقوق

([1]) المادة (L142-2)من القانون الفرنسي رقم ١٢٦–٢٠٠٨ الصادر في١٣ فبراير٢٠٠٨.
L. Bihl, Le contentieux de la sécurité sociale et de la mutualité sociale agricole, Libraires technique, 1971,p.2.
أحمية سليمان، آليات تسوية منازعات العمل والضمان الاجتماعي في القانوني الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، ٢٠٠٣، ص١٧٧. محمد كولا، النظام القانوني لمنازعات الضمان الاجتماعي، مذكرة التخرج لنيل أجازة المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، ٢٠٠٦، ص٤.

والالتزامات المترتبة عن تطبيق القانون قد تثور بشأنها خلافات حول تقدير التعويضات النقدية والعينية إضافة إلى تقديم معاشات التقاعد ومنح البطالة والوفاة وقد يرجع سبب الخلاف إلى عدم تنفيذ رب العمل لالتزاماته لا سيما المتعلقة بالتصريح بالنشاط والعمال والأجور ودفع الاشتراكات المستحقة في الآجال القانونية وبالتالي فان الإخلال بهذه الالتزامات من شأنه أن يثير منازعات تدخل في إطار المنازعات العامة.

وقد تكون المنازعة التي يثيرها تطبيق القانون ذات طابع طبي إذ إن جوهر الخلاف يتعلق بالصفة المهنية للوقائع المنتجة للإصابة، وبعبارة أكثر تحديدًا أن اختلاف المفهوم القانوني لإصابة العمل من جهة وتكييفها المهني من جهة ثانية يؤدي إلى ظهور العديد من المنازعات التي تدخل في إطار المنازعات الطبية، إذ إن إثبات الصفة المهنية للواقعة هو الذي يضفي عليها مفهوم الإصابة الموجبة للتعويض[1]، فالمنازعات في هذا المجال عادة ما تكون حول تقدير الحالة الصحية للمؤمن عليه سواء من جانب العناية الطبية والوقائية والعلاجية أو من ناحية قبول العجز الناتج عن حادث أو مرض مهني ولكن يتعين الإشارة هنا إلى المنازعات التي تثور بسبب الخطأ الذي قد يرتكب من طرف رب العمل أو الغير.

ولا يغيب عن البال أن المنظومة القانونية للتشريع في دول الدراسة المقارنة وعلى وجهة التحديد التشريع الفرنسي عرفت تطوراً ملحوظاً في مجال الضمان الاجتماعي لا سيما فيما يتعلق بالمنازعات التقنية ذات الطابع الطبي–المنازعات التأديبية والتقنية– التي تثور بين مقدمي العلاج من أطباء ومساعديهم للمؤمن عليهم ويتسببون في ارتكاب تجاوزات ضد صناديق الضمان الاجتماعي مما يترتب عليه نفقات إضافية بجانب المؤسسة

([1]) المادة (١٤٢–٣) من القانون الفرنسي رقم ٢٠٠٨–١٢٦، المادة الثانية من القانون الجزائري رقم ٨–٨.

التأمينية[1]، لذا فإن الخلافات التي يثيرها تطبيق القانون عديدة ومتنوعة بتعدد أطراف العلاقة التأمينية وتنوع المخاطر التي يغطيها كل تأمين فهي منازعات تتميز بأنها أكثر تعقيدًا وأكثر تقنية عن تلك الخاصة بعلاقات العمل لاختلاف موضوعها وطرق معالجتها[2]، تحكمها قوانين وآليات وإجراءات خاصة بها، وبالمقابل لذلك فإن المشرع الأردني شأنه في ذلك شأن مختلف الأنظمة القانونية المقارنة إذ قام بإرساء منظومة قانونية مستقلة قائمة بذاتها في مجال المنازعات في مجال الضمان الاجتماعي تحكمها آليات وأجهزة مستقلة عن نظام تسوية العلاقات الفردية والجماعية.

وبالتوازي لظهور وتبلور منازعات خاصة بهذا المجال تتميز بطابعها الإداري والطبي والتقني فقد تم تمكين جميع الأطراف من الدفاع عن حقوقهم المخولة لهم قانونا استناداً إلى أن حق الطعن حول طبيعة الحقوق وقيمتها من أهم

([1]) تنص المادة (L145-1) من القانون الفرنسي على أن:" الأخطاء، التجاوزات، الغش وكل الأفعال المتعلقة بممارسة المهنة المأخوذة على الأطباء بسبب علاجات تم تقديمها للمنتفعين بالتأمين الاجتماعي." ووفقا للمادة (R145-17) من القانون تختص شعبة التأمينات الاجتماعية بالمجلس المحلي بالفصل فيها."

Sylvie Welsch, Responsabilité du médecin, Risques et réalités judiciaires, Préface de Bernard Glorion, Litec, 2000, P. 17. CE, 3 déc. 1999, Rev. Dr. Soc., n 2, 2000, concl. Remy Schwartz.

([2]) H. Ouaissi, Contentieux général de la sécurité sociale et de la mutualité sociale agricole, article précité, P.3.

ويقسم القانون الفرنسي منازعات الضمان الاجتماعي حسب الاستاذ:

jacques audient contentieux général et le contentieux special.

Jaques audinet –sécurité sociale l'imprimerie central de Annaba 1974,p. 163.

وتناولت المادة الثانية من القانون الجزائري أنواع المنازعات في مجال الضمان الاجتماعي: المنازعات العامة، الطبية، المنازعات التقنية ذات الطابع الطبي. بن صاري ياسين، بحث بعنوان: منازعات الضمان الاجتماعي ودور القاضي، فيها الموقع الالكتروني: http://www.djelFinfol